

S

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

1991 SEP

استثنائي ٢٠١٣

UNIS



Distr.
GENERAL

S/23097
30 September 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

تقرير الأمين العام بشأن كمبوديا

مقدمة

١ - لقد ذكرت في رسالتي المؤرخة ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/22945) أنني أعتزم البدء في اتخاذ الترتيبات الضرورية لإيفاد بعثة استقصائية إلى كمبوديا في أقرب فرصة ممكنة . وأبلغني رئيس مجلس الأمن في رده المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ١٩٩١ (S/22946) أن أعضاء المجلس يوافقون على الاقتراح الوارد في رسالتي .

٢ - والفرض من هذا التقرير ، الذي أعد في ضوء تقرير البعثة الاستقصائية ، هو توجيه توصية إلى مجلس الأمن بأن يأذن بإنشاء بعثة متقدمة للأمم المتحدة في كمبوديا ، تتولى مهامها فور التوقيع على اتفاق بشأن تسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا . وما يذكر عن المفاوضات بشأن مشروع الاتفاق ، الذي أحال نصه الرئيسان المشاركان لمؤتمر باريس المعنى بكمبوديا إلى الأمين العام في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (S/22059) ، بلغت الان مرحلة متقدمة ، ومن المتقرر أن الاتفاق سيوقع حوالي نهاية تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ .

أولا - تقرير البعثة الاستقصائية

٣ - كانت ولاية البعثة الاستقصائية تمثل في تقييم طرائق المراقبة وتقدير العدد المناسب من موظفي الأمم المتحدة اللازم لمراقبة وقف إطلاق النار ووقف المساعدة العسكرية الخارجية ، وتقديم توصيات لإنشاء برنامج للتوعية لإنقاء مخاطر الألغام في كمبوديا ، وفقاً لطلب المجلس الوطني الأعلى لكمبوديا اللذين أبلغا لي في ١٦ و ١٧ تموز/يوليه ١٩٩١ من قبل صاحب السمو الملكي الأمير نورodom Sihamoni ، رئيس المجلس الوطني الأعلى . وقد مدرت تعليمات إلى البعثة أيضاً بشأن تأخذ في اعتبارهما البلاغ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩١ الصادر عن الرئيسين المشاركين لمؤتمر باريس المعنى بكمبوديا والأعضاء الدائمين في مجلس الأمن (S/22889 ، المرفق) .

٤ - وكانت البعثة برئاسة مستشاري العسكري ، الميجور جنرال تيموشي ديبواما ، مؤلفة من ستة ضباط عسكريين وفُرّتهم دول أعضاء وستة موظفين مدنيين من الأمانة العامة . وقد زارت البعثة المنطقة في الفترة من ١٩ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، وعادت بعد ذلك إلى نيويورك لإعداد تقريرها .

٥ - وتمثل النقاط الرئيسية الواردة في تقرير البعثة فيما يلي :

(ا) تم بالفعل وضع طرائق مراقبة وقف إطلاق النار ووقف المساعدة العسكرية الخارجية ويرد وصف لها في المرفق ٢ لمشروع الاتفاق المتعلق بالتسوية السياسية الشاملة الذي أعده الرئيسان المشاركان لمؤتمر باريس المعنى بكمبوديا والأعضاء الدائمون في مجلس الأمن (S/22059) ؛

(ب) تقدير العدد المناسب من موظفي الأمم المتحدة اللازم لتنفيذ تلك الطرائق يستلزم الحصول على جميع المعلومات المشار إليها في الفقرة ٣ من المادة الأولى وفي الفقرة ٣ من المادة السابعة من ذلك المرفق ؛

(ج) أبلغت بعض الأطراف الكمبودية البعثة أنها ليست مستعدة في تلك المرحلة لتزويد الأمم المتحدة ببعض المعلومات التي تلزم ، ولم تكن البعثة في وضع يسمح لها بالحصول على المعلومات الضورية الأخرى ؛

(د) ونتيجة لذلك لم يتتسن للبعثة تقييم طرائق مراقبة وقف إطلاق النار ووقف المساعدة العسكرية الخارجية . ولم تتمكن البعثة أيضاً من البدء في إجراء استعدادات مادية لتنفيذ الجوانب العسكرية للولاية المتوقعة للسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا عند عقد اتفاق شامل ؛

(هـ) فيما يتعلق ببرنامج التوعية لاتقاء مخاطر الألغام ، خلصت البعثة إلى وجوب تركيز البرنامج بدءً ذي بدء في الجزء الشمالي الغربي من كمبوديا وفي المناطق التي يرجع أن يستوطن فيها اللاجئون لدى عودتهم ؛

(و) يحسن أن يتكفل بتوفير هذا البرنامج فريق صغير من الأفراد العسكريين ، يشكلون جزءاً من البعثة المتقدمة المقترنة .

شانيا - بعثة الأمم المتحدة المتقدمة
في كمبوديا

٦ - لقد أبلغت الرئيسيين المشاركين في مؤتمر باريس المعنى بكمبوديا والاعضاء الدائمين في مجلس الامن ، في المشاورات التي جرت بشأن كمبوديا في نيويورك في ٢٠ و ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، أن بإمكان الأمم المتحدة ، بصورة أولية ، أن تساعد الأطراف الكمبودية على الحفاظ على وقف إطلاق النار الحالي عن طريق ايفاد بعثة متقدمة صغيرة إلى كمبوديا مكونة بصفة رئيسية من ضباط اتصال عسكريين ، وذلك لمساعدة تلك الأطراف على معالجة وحل آلية انتهاكات ، أو انتهاكات مزعومة ، لوقف إطلاق النار . وهذه البعثة المتقدمة يمكن أن تعتبر المرحلة الأولى في آلية المساعدة الجميدة المتداولة في الفقرة الثانية من المادة ٩ من مشروع الاتفاق المتعلق بالتسوية السياسية الشاملة للنزاع في كمبوديا .

٧ - وقد لقيت هذه المعلومات ترحيبا في مشاورات نيويورك واقتصر أن أشرع في وضع خطة على هدي ذلك . وبناء عليه فإني أوصي بأن يقرر مجلس الامن الان الإذن بإنشاء بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا على الأساس الموسوف في الفقرات التالية .

٨ - تكون بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا تحت قيادة الأمم المتحدة ، ممثلة في شخص الأمين العام بموجب سلطة مجلس الامن . ويرأس البعثة في الميدان ضابط اتصال رئيسي مدني ، يعينه الأمين العام ، ويمارس سلطته على جميع عناصر البعثة . أما قيادة العناصر العسكرية في البعثة فيُعهد بها إلى ضابط اتصال عسكري عالي الرتبة يسميه الأمين العام بمموافقة مجلس الامن . ويتولى ضابط الاتصال العسكري العالي العام تقديم تقاريره إلى الأمين العام عن طريق ضابط الاتصال الرئيسي . ويقدم الأمين العام تقارير بانتظام إلى مجلس الامن عن عمليات البعثة . وتحال جميع الأمور التي قد تؤثر في طبيعة البعثة أو في استمرار أدائها لوظائفها بفعالية إلى مجلس الامن للبت فيها .

٩ - وتتألف بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا من موظفي اتصال مدنيين ، وضباط اتصال عسكريين ، ووحدة عسكرية للتوعية لاتقاء مخاطر الألغام ، وموظفي الدعم الضوريين ، الذين يكون معظمهم من المدنيين ولكن قد يكون من بينهم بعض العسكريين . وتقوم دول أعضاء ، بناء على طلب من الأمين العام ، بتوفير أفراد البعثة العسكريين ، الذين يكونون غير مسلحين . وتختار البلدان المساهمة بأولئك الأفراد

بالتشاور مع الاطراف و بمماطلة مجلس الامن ، مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل ، وهو المبدأ المقبول .

١٠ - وتتولى البعثة مهامها فور توقيع الاتفاق المتعلق بالتسوية السياسية الشاملة للنزاع في كمبوديا . وتمتد مدة ولاية البعثة من تاريخ توقيع الاتفاق حتى تاريخ قيام مجلس الامن بإنشاء السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا واعتماد ميزانيتها من جانب الجمعية العامة . وفي ذلك الوقت ، تُدمج البعثة في السلطة الانتقالية ، وتواصل تلك السلطة القيام بمهام المساعي الحميدة التي تنفذها البعثة ، وتوسّع نطاقها خلال المرحلة الأولى من وقت إطلاق النار ، المشار إليها في الفقرة ١ من المادة الأولى من المرفق الثاني لمشروع اتفاق التسوية الشاملة . ومن المتوقع أن يتم اندماج البعثة في السلطة الانتقالية بعد أقل من ستة أشهر من توقيع الاتفاق ، وفي حالة حدوث تأخير ، قد يلزم تمديد ولاية البعثة إلى ما يزيد عن ستة أشهر ، رهنا باستعراض مجلس الامن للمسألة عندئذ .

١١ - وفضلاً عن مسؤوليات ضابط الاتصال الرئيسي بالنسبة للبعثة ، سيكون هذا الضابط مسؤولاً ، بمساعدة موظفي الاتصال المدنيين ، عن الاتصال بالمجلس الوطني الأعلى فيما يتعلق بالاستعدادات لإقامة السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا وبالنسبة للمسائل الأخرى المتعلقة بدور الأمم المتحدة في تنفيذ اتفاق التسوية السياسية الشاملة .

١٢ - أما مهمة العنصر العسكري للبعثة ، في إطار دورها المتعلق بالمساعي الحميدة ، فتتمثل في تيسير الاتصالات بين المقار العسكرية للأطراف الكمبودية الأربع بشأن المسائل المتعلقة بوقف إطلاق النار . وتحقيقاً لهذه الغاية ، ستقيم البعثة مقرها في بنوم بنه ، وستنشر أفرقة اتصال في المقر العسكري العام لكل من الأطراف الكمبودية . وتكون للبعثة شبكة الاتصالات الخاصة بها التي تربط مقرها بأفرقة الاتصال الخمسة . وتمارس البعثة مساعيها الحميدة ، بما في ذلك نقل الرسائل بين الأطراف وترتيب عقد اجتماعات بينها ، من أجل تذليل المصاعب وإعادة الوضع الذي كان مائداً وتحديد التدابير الواجب اتخاذها لتفادي أي تكرار للانتهاكات .

١٣ - وفضلاً عن مسؤوليات ضابط الاتصال العسكري علي الدرجة بالنسبة للعناصر العسكرية للبعثة ، سيتولى هذا الضابط القيام بمهام المتوازنة في المادة الثانية من المرفق الثاني لاتفاق التسوية السياسية الشاملة . وسيستعين بالفريق العامل

ال العسكري المختلط ، المشار إليه في تلك المادة ، حسب الاقتضاء ، في تيسير تنفيذ مهام العنصر العسكري للبعثة .

١٤ - و تقوم البعثة ، في إطار دورها المتعلق بالتوعية ، لاتقاء مخاطر الألغام ، بنشر فرقـة صـفـيرـة من الأفراد العسكريـين من ذـوي الخبرـة في تـدـريـب السـكـان المـدنـيـين عـلـى كـيفـيـة تـلـافـي الإصـابـة من الألغـام أو الشـراك الخـداعـية . و في مـبـدـأ الـأـمـر ، تعـطـي هـذـه الفـرقـة الأولـويـة للـسـكـان المـقـيـمـين في منـاطـق آخرـ المـواـجـهـات العسكريـة أو بالـقـرـبـ منها . و سـيـوـسـعـ نـطـاقـ هـذـا البرـنـامـج التـمـهـيـديـ فيـ الـوقـتـ المناسبـ ليـشـملـ البرـنـامـجـ المـتوـخـةـ فيـ مشـروـعـ اـتفـاقـ التـسوـيـةـ السـيـاسـيـةـ الشـاملـةـ ، معـ إـيلـاءـ الأولـويـةـ ، بـالـتـشاـورـ معـ مـكـتبـ مـفـوضـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ السـامـيـ لـشـؤـونـ الـلاـجـئـينـ ، لـلـطـرـقـ الـتـيـ سـيـسـلـكـهاـ الـعـائـدـونـ إـلـىـ وـطـنـهـمـ وـمـرـاكـزـ الـاستـقـيـالـ وـمـنـاطـقـ إـعادـةـ التـوـطـينـ . وـيـقتـضـيـ الـأـمـرـ توـخيـ الـعـناـيةـ فـيـ تـنـسـيقـ أـنـشـطـةـ الـبـعـثـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـيدـانـ معـ بـرـنـامـجـ التـوـعـيـةـ لـاتـقـاءـ مـخـاطـرـ الـأـلـغـامـ ، الـذـيـ بدـأـ فـيـ وـقـتـ سـابـقـ مـنـ عـامـ ١٩٩١ـ لـصالـحـ الـلاـجـئـينـ وـالـمـشـرـدـيـنـ الـكمـبـودـيـيـنـ فـيـ الـمـخـيمـاتـ الـواقـعـةـ عـلـىـ طـولـ الـحـدـودـ بـيـنـ كـمـبـودـيـاـ وـتـايـلـانـدـ ، وـمـعـ بـرـنـامـجـ إـعلاـميـ دـاخـلـ كـمـبـودـيـاـ مـنـ الـمـقـرـرـ أـنـ تـشـرـعـ مـنـظـمةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـتـرـبـيـةـ وـالـعـلـمـ وـالـثـقـافـةـ (ـالـيـونـسـكـوـ)ـ قـرـيبـاـ فـيـ تـنـفـيـذـهـ .

١٥ - ولـتـنـفـيـذـ الـمـهـامـ سـالـفـةـ الذـكـرـ ، فـيـانـ الـبـعـثـةـ بـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ يـكـفـلـ لـهـاـ التـعاـونـ ، فـيـ جـمـيعـ الـأـوقـاتـ ، مـنـ قـبـلـ جـمـيعـ الـأـطـرـافـ الـكـمـبـودـيـةـ . وـمـنـ الـمـتـعـيـنـ أـنـ تـتـوـافـرـ لـلـبـعـثـةـ حرـيـةـ الـحرـكـةـ وـالـاتـصـالـ وـسـائـرـ الـحـقـوقـ وـالـتـسـهـيلـاتـ الـلـازـمـةـ لـأـدـاءـ مـهـامـهـاـ . وـمـنـ الـمـتـعـيـنـ أـيـضاـ أـنـ تـمـنـعـ الـبـعـثـةـ وـمـوـظـفـوـهاـ جـمـيعـ الـأـمـتـيـازـاتـ وـالـحـصـانـاتـ ذاتـ الـمـلـةـ الـمـنـصـورـ عـلـيـهاـ فـيـ اـتـفـاقـيـةـ اـمـتـيـازـاتـ وـحـصـانـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ . وـلـلـتـأـكـدـ مـنـ التـزـامـ جـمـيعـ الـأـطـرـافـ الـكـمـبـودـيـةـ بـالـتـعـهـدـ بـاتـخـادـ الـخـطـوـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـمـكـينـ الـبـعـثـةـ مـنـ الـقـيـامـ بـمـهـامـهـاـ ، سـاـهـرـ فـيـ إـجـرـاءـ مـشاـورـاتـ مـعـ الـمـجـلـسـ الـوطـنـيـ الـأـعـلـىـ لـوـضـعـ مـشـروـعـ اـتـفـاقـ بـشـأنـ الـبـنـودـ الـمـعـتـادـةـ ، فـورـ اـتـخـادـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ قـرـارـاـ يـأـذـنـ فـيـهـ بـإـنشـاءـ الـبـعـثـةـ . كـمـاـ أـنـ مـنـ الـضـرـوريـ إـبرـامـ اـتـفـاقـ مـعـ حـكـومـةـ تـايـلـانـدـ بـشـأنـ مـرـكـزـ أـفـرادـ الـبـعـثـةـ الـذـينـ قـدـ تـقـضـيـ مـهـامـهـمـ دـخـولـ ذـلـكـ الـبـلـدـ .

١٦ - وـمـنـ الـمـقـدرـ أـنـهـ لـتـنـفـيـذـ الـوـلـاـيـةـ الـمـوـصـ بـهـاـ فـيـ هـذـاـ التـقـرـيرـ ، فـيـانـ الـبـعـثـةـ يـلـزـمـهـاـ ٨ـ موـظـفـيـ اـتـصـالـ مـدـنـيـيـنـ ، وـ٥٠ـ مـنـ ضـبـاطـ الـاتـصـالـ الـعـسـكـرـيـيـنـ ، وـ٣٠ـ مـنـ الـأـفـرـادـ الـعـسـكـرـيـيـنـ الـآـخـرـيـنـ لـتـشـكـيلـ وـحدـةـ التـوـعـيـةـ لـاتـقـاءـ مـخـاطـرـ الـأـلـغـامـ ، فـضـلـاـ عـمـاـ يـقـرـبـ مـنـ ٧٥ـ موـظـفـاـ مـدـنـيـاـ دـولـيـاـ وـ٧٥ـ موـظـفـاـ مـدـنـيـاـ مـحـلـيـاـ لـلـدـعـمـ . وـبـالـإـضـافـةـ إـلـىـ ذـلـكـ ، يـمـكـنـ أـنـ

تقدّم استراليا ، على سبيل التبرع ، وحدة للاتصالات العسكرية تتّالّف من نحو ٤٠ شخّاصاً ، ويلزم أيضاً توفير وحدة جوية مؤلّفة من أربع طائرات هليكوبتر متعدّدة الأغراض وطائرات واحدة شابّة الجنادين .

١٧ - وما اعتزمه هو أن تُوفّد البعثة تدريجياً وعلى مراحل . في المرحلة الأولى ، يوفّد كبير ضباط الاتصال ، مع ضابط الاتصال العسكري الأقدم وموظفيه ، وبعض الموظفين الاستشاريين والإداريين المدنيين وعناصر الدعم والنقل والإمداد الازمة ، إلى بنوم بنه ، وذلك في غضون ١٠ أيام من تاريخ توقيع الاتفاق المتعلّق بالتسوية السياسيّة الشاملة . وتتّقدّم المرحلة الثانية فور جلب المركبات والمولدات ووحدات الإقامة الازمة وغيرها وتسلّيمها إلى المقر العسكري العام لكل طرف من الأطراف الكمبودية ، وعندما تُوفّد أفرقة الاتصال العسكري ومعها العناصر الإدارية وعناصر الدعم الازمة . وفور القيام بذلك ، تُوفّد وحدة التوعية لاتقاء مخاطر الألغام .

١٨ - وسوف أقوم ، في أقرب وقت ممكّن ، بتقدّيم بيان بالآثار المالية والإدارية المتّرتبة على هذه التسوية ، وذلك كإضافة لهذا التقرير . وربّما يتم ذلك ، فإنّ من واجبي أن أبلغ مجلس الأمن ، بالنظر إلى الحالة المتهيّنة لاقتصاد كمبوديا وهيكلها الأساسيّ ، بأنه يكاد يستحيل الحصول في كمبوديا على أي من المعدّات أو اللوازم أو الخدمات التي ستحتاج إليها البعثة . لذلك ، فلا بد من زيادة حجم عناصر الدعم المقدّمة من الأمم المتحدة . كما سيلزم أن تُشّمن إلى كمبوديا جواً كمية محدودة من المركبات وأجهزة الاتصال ووحدات الإقامة والمولدات وغيرها مما يلزم للمراحل الأولى من الإيفاد .

ثالثاً - خاتمة

١٩ - شهدت الأسابيع الأخيرة تقدّماً مشجعاً نحو إتمام المفاوضات المتعلّقة بتحقيق تسوية سياسية شاملة للنزاع الطويل والعنيف في كمبوديا . والمجتمع الدولي مجمع على الرغبة في الوصول بهذه العملية إلى خاتمة مبكرة وناجحة . وأنا على قناعة بأن إيفاد البعثة المتقدّمة ، الموصى به في هذا التقرير ، سيساعد على الحفاظ على القوّة الدافعة وتقليل احتمال تعكير صفو العملية بتطورات غير مواتية في كمبوديا . كما أنه سيثبت تضمّن الأمم المتحدة على مساعدة الأطراف الكمبودية والشعب الكمبودي على حل خلافاتهم بأسلوب سلمي وديمقراطي .